

وكذلاله اخرج بالمعجزة والفتح على الوجود مطلقا وغير اللفظية الوضعية كدلالة الدوال الاربع على
مدلولاتها وغير اللفظية العقلية كدلالة المصنوعا على الضمان وغير اللفظية الطبيعية كدلالة
الحجرة على الحجر والصفحة على الورق والافادة والاستفاد من بين هذه الاقسام الستة ما
باللفظية الوضعية دون غيرها وهي مطابقة وتضمنية والترامية واخصار الدلالة في اللفظية و
غيرها امر محقق لا يشبهة فيه واما اخصارها في الوضعية والعقلية والطبيعية فبالاستفاد لا بالخصر
العقلي الدائر بين النفي والاثبات واما اخصار اللفظية في الاقسام الثلاثة فبالخصر العقلي
لان الدلالة اما ان يكون على نفس الموضوع له فدلالة المطابقة سميته بذلك لمطابقة الدال
كدلالة الانسان على الحيوان الناطق اذ هو موضوع لذلك وعلى جز ومغناه فدلالة التضمن ^{المدلول} سميته
سميته بذلك لتضمن المعنى بجزء المدلول كدلالة الانسان على الحيوان او على لازم مغناه الذهني
لزم مع ذلك في الخارج ام لا فدلالة الاتزام سميته بذلك كاستلزام المعنى للمدلول كدلالة الانسان
على قابل العلم وهذا على راي المناطق في جعل الكل اقسام اللفظية الوضعية والافدلالة الاتزام
عقلية والمطابقة والتضمن لفظيان ودلالة اللفظ على المعنى وضعية للفظ اي متوقفة على الاصطلاح
ودلالة التضمنية وضعية لغير اللفظ ودلالة اللفظ على اللفظ غير وضعية وهي اللفظ ودلالة الدخا
على النار غير وضعية وهي لغير اللفظ واما الدلالة التي تتعلق بها عرض البيان فهو تقسيم تارة الى
وضعية شخمية كانت كوضع مواد المفردات ونوعية كوضع صنفا ووضع الهيئات التركيبية وعقلية
كدلالة الكل على جزئه والملزوم على لازمه العقلي متفدا ما كان عليه كالثابت اقتضاء او متاخر عنه
كوجوب النقص وعادية كدلالة طول النجار على طول القافة ودلالة كثرة الرماح على كثرة القرى وخطا
كدلالة التاكيد على دفع الشك او رد الانكار وتارة ينقسم الى قولية وضعية كانت وعقلية او
عادية او خطابية والى فعلية عقلية كانت كدلالة التشبيه على الايجاز وعادية كدلالة قدور
راسيات على عظم القدور او خطابية كدلالة تغيير النظم على نكتة يناسب في عرف البلغاء والى حيا
وعقلية كانت كدلالة الحذف على الايجاز وعادية كدلالة الحذف ايضا على ظهور المراد وتعيينه او
خطابية كدلالة الحذف ايضا على التعظيم والتحقير وهذه الدلالة التي عليها مدار اعتبار البلغاء اوسع
واثرة من الدلالات الثلاثة المعتمدة في سائر العلوم فصارت هذه الدلالة دلاله رابعة كما ان
العادة طبيعية خامسة بالمرحلة اى محكمة نابعة ودلالة المقدمات على النتيجة فيها خلاف عقدي وهو
مذهب امام الحرمين وهو الصحيح فلا يمكن التحلف وعادية ومذهب الاشعرى فالتحالف ممكن ومولد
وهو للمعتمدين حيث قالوا بالتوليد بمعنى ان القدرة الحادثة اثرت في وجود النتيجة بواسطة تأثيرها
في النظر وواجب وهو للحكما كليات ابوالبقاء من عينه تمت

بسم الله الرحمن الرحيم

وبعد فهذه تعليقات لمحل الامتحان **قوله سميته** تلخيص المفتاح بطريق ذكر الجز ووارادة
الكل لان التلخيص ملخص من لفظ ثالث لامن جميع المفتاح **قوله** اذ لا مقضى للتخصيص ولا
للتقوى تكرر لادفع التوهم والنصب في لام مقضى عند بلغاديين كالمبني والحال انه معرب

معرب مع التنوين عند الغير فصور له دعوى تقديم المسند اليه لا يعرف جهة حسن التقديم
شيء لا مقتضى للتخصيص ولا للتقوى فالمناسبت للمصنف ان يقصد جعل الواو والمحال
فاتي بالجمله الاسمية ودخول الحالته جائز دون المضارع المثبت والعطف غير صحيح
لان السؤال من انه تعان انشاء معني واذا كان الواو الحالته كان السؤال قيد التسمية
والتأليف والترتيب والقيدي فيه فائدة عظيمة **قوله** كما نفع باصل لفظ ما مصدرية ولفظ
الاصل ربيع معان والمراد ههنا اساس **قوله وهو حسي ونعم الوكيل** اي محسني بالانشاء التثنية
للمتكلم وكافي بالياء المشددة الاولى من نفس الكلمة والثانية ياء المتكلم مفتوحا واحدا لثانين
حذفه جائز كما في قوله تعان بمصرحة وباعت التفسير في حسي الاصل في الخبر كونه نكرة ومضارع
التفسير ضافة لفظية منكرة ولا فائدة في التاويل بمعنى محسني مضارع لان الجمله الواقعة
خبر مؤول بالمرور وهو محسب قوله ولا اسئل غيره القصر فيه اي في دليل غير القصر الاول هو الدعوى
حاصل بالمقام لانه في الاعتقاد الكامل وفي حق المؤمن الكامل قوله كان الانشاء للدليل في القصر
وكان التقريب تاما ثم عطف الجمله على المفرد وان صح باعتبار تضمن المفرد معنى الفعل كما في قوله تعان
فالق الاصباح وجعل التثنية سكتا على راي لكنه في الحقيقة من عطف الانشاء على الاخبار راي عطف
الجمله على المفرد لا يصح هذا وان صح وانما يصح اذا لم يكن في الحقيقة من عطف الانشاء على الاخبار
لكنه من عطف الانشاء على الاخبار ومثل هذا التركيب كثير الوقوع وقد يقع لفظ موقع كمن كالتقال
زيد وان كان غنيا الا انه يجيل فالاول لكن ليس خبرين هما للاستدراك لكنهما واقعا موقع
الخبر والخبر مقدر وجوبا حسب ما يقضيه المقام وان لم يكن المقدر عين المذكور بل يقضيه كما نقول
في المثال المذكور زيد وان كان غنيا لا غناء عنده وانما يكون عنده غناء لو لم يكن بجيلا الابنة
بجيل وقس على هذا ثم يجوز عطف القصة على القصة بدون ملاحظة الاخبارية والانشائية وفيه
نظم عطف الانشاء على الاخبار جازما بقضاء المقام مثل قوله تعان يا ليتنا زدد ولا نكذب بايات
ربنا كذا حسن جلبي **مطلب بحث الانشاء** المخرداء ما وقع محققا او موهوبا والانشاء
ليس اداء اعلم ان الانشاء لا يكون خبرا للمبتدأ لان الانشاء ليس بثابت في نفسه فلا يكون
ثابتا لغيره فلا يكون خبرا للمبتدأ او لان الانشاء ما لا يحتمل الصدق والكذب والخبر ما يحتمل
الصدق والكذب فلا يكون التامخا بينهما ولذلك لا يكون الانشاء خبرا للمبتدأ الا خبرا
عند الاضطراب كما في نعم الرجل زيد على احد القولين والحال ان المدح انشاء وللانشاء معيان
ميشهور ان الفرق بين التسمية شيء باسم وبين وصف الشيء بالشيء اعتبار التناسب في
التسمية لاولية الاسم وترجيحه على غيره حال وضعه للمعنى الاول وفي الوصف لصحة اطلاقه
الان ولهذا يشترط بقاء المعنى في الوصف دون التسمية فعند زوال الصفة لا يصح وصفه
بصفة ويصح تسميته بذلك ولهما فرق آخر وهو الوضع واحد في الوصف والوضع انشاء
في التسمية كما بين في بحث المجاز المفرد في المطول **مطلب فن الثاني الفن الثاني علم الله**
البيان بمعنى الملكة والمعاني المدونة او الالفاظ المستمدة على القواعد الكلية او حقيقة كل

مسائل والمفهوم الكلي والادراكات واللام في الفن عهد يراد به حصّة معيّنة من افراد مدحول للام
 والقضية شخصيّة نوعيّة من حيث هي كاعلام الجنسية وكلية باعتبار الافراد والمقصود مضافا
 في اضافته علم البيان هو البيان والاضافة لتعيين المضاف اي بيانه كغلام زيد واذا كان علم للفن
 فالمقصود مجموع المضاف اليه والمضاف كما في اصول الفقه وفي غيره ليكون على وتيرة واحدة وان
 لم يثبت وجود العام بدون الخاص فلا يحل الجزاء على الكل ونسب اللام العهد كونه مذكورا سابقا
 كرجع الضمير الغائب حقيقة او حكما الفن مذکور في قوله وما يجتز به عن التعقيد المعنوي علم البيان
 فيلزم الهديان لعدم وجود تغاير الذهني في المحل والحال ان التغاير الذهني شرط افادة المحل احد
 اجيب بان التغاير اللفظي كاف يعني كون المعنى المستفاد من لفظ الفن مغاير لكون المعنى
 المستفاد من لفظه وما يجتز به عن التعقيد والاتحاد في الذات كاف في لام العهد واجيب بعد
 العهد في الفن الثاني والثالث وفي الاول اطراد الباب واجيب للبيان في ذكر لفظ الاول
 ولفظ الثاني ولفظ الثالث مرتبة كل واحد منها لان الواو في السابق للجمع مطلقا واذا اريد
 به اي الفن الثاني الفاظ واريد بعلم البيان المعاني فلا يصح المحل بالمواطئة والحال ان شرط صحة
 المحل اتحاد خارجي اجيب بان المضاف محذوف مناسبا واذا كان المراد منها متجانسين فاف
 فالمحل صحيح قوله قدمه على البديع فيه تقديم بالرتبة والتقديم خمسة والتأخير خمسة والمراد من معنى
 واحد المعنى الواحد النوعي التركيبي الشخصي فان قيل الجواز المفرد باسره فهو معظم مباحث البيان
 وكثير من امثلة الكناية انما هي المعاني الافرادية والتركيب النوعي فخالف لاستعمالهم اجيب
 بان كون الكلام اوضح دلالة على معناه التركيبي يجوز ان يكون سببا لبعض اجزاء ذلك الكلام اوضح
 دلالة على ما هو جزء من ذلك المعنى التركيبي فاذا عبرنا عن معنى تركيب بعض مفرداتها اوضح
 دلالة على جزء داخل في ذلك المعنى كان هذا تارة للمعنى الواحد التركيبي بطريق مختلفة في الوضع
 والنفاء مثلا زيد جواد لازم باعتبار الجواد وزيد كثير الرقاد ملزوم باعتبار كثير الرقاد والحال ان الجواد
 جزء وان كثير الرقاد جزء من التركيب والنوع التركيبي غير متناه عرفا اجمالا فليجاء في العقل متناه
 والمراد من الطرق المختلفة اللوازم العقائية للمعاني المطابقة كما بين من المص مراد واللازم بالانفك
 عن الملزوم سواء كان داخلها كما في التضمن او خارجا كما في التزام **قوله** كل معنى واحد يدخل في قصد
 المتكلم اخذ هذا المعنى بحسب متفاهم العرف بقوله جمع الامير الصاغحة اي كل صاغحة بحسب العرف اي
 الصاغحة في تحت قدرة الاخير في محلكه لاصاغحة الدنيا وتقييد المعنى بواحد احترار عن النوعين
 المتعددين لانها لم يكونا من علم البيان وان كان كل نوع اوضح دلالة على معناه من دلالة
 البعض الاخر على معناه والاختلاف اما في وضوح الدلالة وخفائها واما في اللفظ والعبارة
 واما في معاني المطابقة والقسمان الاخيران غير معتبر في علم البيان لانها خارجا من البيان كما بين في محله
قوله وتقييد المعنى بواحد للدلالة على انه لو اورد معاني متعددة آه اللام في الدلالة للتخصيص لا لخصوص
مطلب ثم اللفظ المراد قوله **ثم اللفظ المراد به لازم ما وضع له ان قامت قرينة فيجاز والافكناية**
قوله ثم اللفظ جملة معطوفة على جملة قوله دلالة اللفظ اما آه لان المعطوف عليه تقسيم لا ولى ما

باعتبار الدلالة المنقسمة الى المطابقي والتضمني والالتزامي والمعطوف تقسيم ثانوي باعتبار تقسيم
 لازم ما وضع له الى المجاز والكناية لفظ ثم لترخي الزمان وبينهما فصل كثيرة اللفظ مبتدأ المراد
 به صفة اللفظ لازم نائب الفاعل للمراد لان المراد اسم مفعول اعتمد على الموصوف خبر المبتدأ
 جملة شرطية والرابطة محذوف اي فيه ثم لفظ ما مقام الضمير واظهار اللفظ خلاف الظن ولا بد
 من نكتة والنكتة فيه تنبيه للمغايرة بينهما او تنبيه لتعذر التوصيف بالضمير فان قيل
 الاستخدام محتمل فلم ترك الاستخدام اجيب بان الاستخدام خلاف الظن وغير موضح
 او اجيب بانه اذا ارتكب الاستخدام تعذر التوصيف بلفظ المراد ولذا ترك الاستخدام
 فان قيل اذا عيد الشيء معرفة فهو عين الاول فلم يكن عين الاول اجيب فهو اصل
 قد يعدل عنه وكذلك اذا عيد الشيء نكرة فهو غير الاول فهو اصل قد يعدل عنه قوله ما وقع
 فاعلم ضمير راجع الى اللفظ في دلالة اللفظ لارجع الى اللفظ في قوله ثم اللفظ ولذلك اختار
 التقائزي في بدل الضمير ذلك اللفظ ولفظ ذلك للتباعد وعامل التقائزي في ضمير وضع كعامة
 الاسم لا سارة والمعاملة واجبة فيه والاولى للمنصف ما وضع هو له كما في قولهم زيد عمر وضارب
 هو به اجيب للمأخوذ **قوله** ما لا ينفك عنه اعم وممتنع انفكاك اللازم عن الملزوم اخص مطلقا
 والتعريف الثاني عند اهل المنطق **قوله** يعني تنبيه لمغايرة اصطلاحين بين اهل المنطق واهل
 علم البيان في تعبير التضمن لازما والنسبة بين التضمن والمطابقي عموم وخصوص مطلقا بحسب
 التحقيق لجواز الماهية بسببته وبين المطابقي والالتزامي عموم مطلقا عند البعض بامكان الخلق
 وعند البعض مساوية بينهما لان الماهية يلزمها كونها ليس غير نفسها وبين التضمني والالتزامي
 عموم مطلقا وقيل من وجه قوله ان قامت مهمله بمعنى كلما **وقوله** قامت بمعنى ثبت بطريق
 ذكر الملزوم واردة اللازم بقرينة الاسناد الى اللفظ القرينية وتعريف القرينية ما نصبه المشكلم
 على مراده لفظيا او حاليا فان قيل يكفي في المجاز ما قامت قرينة فقط بلا علاقة والتعبير
 قاصر اجيب بان هذا المقام مقام التقسيم لا بأس في ان يترك بعض القيود اعتمادا
 لوضوح شهرة حتى يبالي الغوا في رعاية القيود ذكر غاية فيود التعريف واجيب بان العلاقة
 المعتدرة راجعة الى اللزوم واللزوم هنا مذكور في جانب المقسم كما قال التقائزي في بحث
 الاستعارة او اجيب بان المق هو الفرق وهو بالقرينة لا باللزوم والعلاقة **قوله** فجاز حذف المبتدأ الظهور
 وعند الجمهور هو بعض المجاز المرسل وكل كناية كلاهما الانتقال من ذكر الملزوم الى اللازم والفرق
 بينهما بالقرينة لا بد في المجاز من قرينة صارفة عن ارادة المعنى الحقيقي ولا بد في الكناية من قرينة
 معينة للزوم مع امكان صحة معنى الحقيقي نحو زيد طويل نجاده وعند السكاكي الفرق بمغايرة
 الماهية بينهما فها مذكور في المطول **مطلب والمراد بالحسنى قوله والمراد بالحسنى المدرك**
 هو او مادته باحدى الحواس الخمسة الظاهرة الواو استينافه مورد السؤال ووجود الحيات
 او شهرة الحسنى المتبادر في الحسنى وباعت التفسير ورود السؤال وصحة التفسير اطلاق
 الحسنى على المعنى عرفا وتأكيد الضمير في لفظ هو لتصحيح العطف بقوله او مادته **قوله** وهي التمع وبصر

والذوق والشم واللمس ربط بعد ملاحظة العطف خبرهما أي هي مجموع البصر والسمع آه متعلق
 البصر اللون الجسم والشكل والشمح ومتعلق السمع الاصوات ومتعلق الشم الروائح و
 متعلق الذوق الطعوم ومتعلق اللمس ملاسة الجسم والصلابة وحسونة الجسم والخفة و
 البهوسة والرطوبة وحرارة الجسم وبرودته والنقل **قوله** قد دخل فيه الفأسبينة كمراد التقارن في
 وقضية معجزة بنية وتعريف الخيال فهو المعدوم في الخارج الذي فرض مجتمعا من الامور أي ما
 يدرك مبخلا لا الصورة المرشمة في الخيال من الحسن لمشترك الفرق بين الحسن والخيال ان
 الحسن يدرك الصور حضور المادة تخيلا الوهمي قسمان الاول ما يكون للحسن مدخل والوهمي الاول
 ما ينتزع من الحسني داخل في الخيالات والثاني الذي لا يكون للحسن مدخل غير منتزع من الحسني داخل
 في العقل **قوله** وبالعقل ما عدا ذلك تفصيله كتحصيل المراد بالحسني **قوله** المراد بالعقل ما لا يكون
 هو ولا مادته مدركا بالحسن انما زيد لفظا مع ان المفهوم من الواو الجمع لدفع الوهم الواهم ولعله
 المفهوم مجموع النفي لقوله تعالى ولا الضالين والدفع على الانفراد **مذاهب الكناية مذاهب السلف**
 تعريف الاستعارة بالكناية كانه لفظ موزون الى لفظ المستعار يذكر ديفه ولازمه الدال على شبيهه
 مستعمل في المشبه بعد الانتقالين الاول انتقال من ذكر الرديف الى المشبه به والثاني انتقال
 من المستعار منه القلبي الى المشبه المذكور وتعبير الكناية لها مناسبة لان الانتقال موجود وذكر
 اللازم واردة الملزوم كناية وعند الخطيب الكناية تشبيه مضمرة في النفس وذكر ملايم المشبه
 استعارة تخيلية لان مناسبة الاستعارة لانها امران معنويان وهما مجازان عقليان وعند
السكاكي الكناية ذكر المشبه واردة المشبه به الادعائي وللمشبه به فردان متعارف وغير

متعارف وهو المراد
متعارف وهو المراد
متعارف وهو المراد

الاستعارة هي من استعرت زيدا نوبا لعمره وكنيتها في صورة اطلاقها على لفظ المشبه به مستعملا
 في المشبه نقلت من المصدر بمعنى المفعول الى ما لا يصح الاستفاد منه وفي صورة اطلاقها على
 لفظ المشبه به في المشبه نقلت من معنى مصدر يصح الاستفاد والاستعارة هي اللفظ المستعمل
 في غير ما وضع للمساواة وبهذا فارق المجاز المرسل والاصوليون يطلقون الاستعارة على كل مجاز
 قال الرازي الاستعارة هي جعلك الشيء للشيء المبالغة في التشبيه وقال بعضهم زوج المجاز
 بالتشبيه فتولد عنهما الاستعارة والاصح انه مجاز لغوي لانها موضوعه للتشبيه به لا للتشبه
 ولا لاغم منها وقال بعضهم حقيقة الاستعارة ان استعار الكلمة من شيء معروف بها الى شيء
 لم يعرف بها اظها را الخفي وايضا حال الظاهر الذي ليس بجلي او لحصول المبالغة او لجمع ذلك
 كقوله تعالى وانه في ام الكتاب واخفض لها جناح الذل وخرنا الارض عبونا والاستعارة انحصار
 من المجاز او قصد المبالغة شرط في الاستعارة دون المجاز ولا يحسن الاستعارة الا حيث كان
 التشبيه مقرر او كلما زاد التشبيه خفاء زادت الاستعارة حسنا واعلم ان الاستعارة تنقسم باعتبار
 ذاتها او لا الى مصرح بها او مكنتي عنها والمصرح بها الى قطعية واحتمالية والقطعية تنقسم الى تجديدية
 وحقيقية وتباينها الى اصلية وتبعينية وتالها تنقسم الى مجردة ومترسمة اما الاستعارة المصريح

المصرح بها الحقيقية مع القطع فهي ان تذكر مشبهها به في موضع مشبهة محقق مدعي ادخول المشبهة
في جنس المشبه به مع سد طريق التشبيه ونصب قرينة مانعة من الحمل على اللفظ احترار عن الكذب
كما اذا اردت ان تلحق شجرا عابا بالاسد في سدة البطش وكما ان لاقدام فقلت رأيت اسد
يتكلم او زاوجه جميل بالبدر في الوضوح والاشراق وملاحة الاستدارة فقلت لقيت
بدر ابنتهم ومن الاستعارة اسم احد القديين للآخر بواسطة تنزيل التضاد منزلة
بطريق التلميح والتهكم كما اذا قلت تولدت على فلان البشارت بعزله ونهب امواله وقيل اولاده
ومنها استعارة وصف احدى صورتيين منتزعتين من عدة امور لوصف الاخرى مثل ان تجد
من استغنى في مسئلة فيهم بالجواب تارة وتمسك عنه اخرى فيسنة تزوده بتردد من قام
لامر قارة يريد الذهاب فيقدم رجلا وتارة لا يريد فيؤخر اخرى ثم تدعي دخول المشبهة
وتسد طريق التشبيه قائلا اني اراك تقدم رجلا وتؤخر اخرى وتسمى هذا التمثيل على سبيل
الاستعارة قائلا ذلك وقد صرح اهل البيان بان التمثيل لا يستلزم الاستعارة في شئ من
اجزائه بل لا يجوز فيه ذلك حتى يبنى بعض المحققين عدم اجتماع التمثيلية والتبعية على ذلك
قال القطب في المنهل الشهرة بحيث صار علما للحال الاولى التي هي المورد بخلاف الاستعارة
التمثيلية فكل مثل استعارة تمثيلية وليس كل استعارة تمثيلية مثلا وحقيقة الاستعارة
التمثيلية ان يؤخذ امور متعدده من المشبه ويجمع في الحاضر وكذا من المشبه به ويجعل مجموعا
متشركين في مجموع منتزع يشتملها ومذهب السكاكي هو ان الاستعارة تشمل التمثيل
ويقال للتمثيل استعارة تمثيلية واما على مذهب عبد القاهر وجارائه فالاستعارة تختص بالمجاز
في المفرد المبني على التشبيه واما الاستعارة المصريح بها التمثيلية مع القطع فهي ان تذكر مشبهها به
في موضع مشبه تقدر مشابهته للمذكور مع الافراد في الذكر والقرينة كما اذا شبهت الحالة
الدالة على امر بالانسان الذي يتكلم فيخرج الوهم للحال باقوام الكلام به ثم تطلق عليه اسم اللسان
المحقق وتضيف الى الحال قائلا لسان الحال التشبيه بالمتكلم ناطق بكذا واما الاستعارة المصريح
بها المتختم للقطع والتخييل فكما في قوله تعالى فاذا قرأها الله لرباس الجوع والخوف اذا الظاهر من الرباس
الحمل على التخييل ويحتمل الحمل على التحقيق بان يستعار لما يلبس للانسان من اقفاع لون ورنانة
واما الاستعارة بالكناية فهي ان تذكر المشبه وتريد المشبه به والاعلى ذلك باضافة شئ
من لوازم المشبه به للمساوية الى المشبه مثل ان تشبه المنية بالسبع ثم تفرد بها بالذئب
مضيفا اليها الانياب والمخالب قائلا انياب المنية او محالة المنية قد نسبت بفلان
وخوه لسان الحال ناطق بكذا وهي لا تنفك عن التخييلية واما الاستعارة الاصلية فهي ما
تقع في غير اسماء الاجناس من الافعال والصفات واسماء الزمان والمكان والالة وال
الحروف لان مفهومات الاشياء مركبات اما مفهوم الفعل فمن الحدث والزمان والنسبة
الى فاعلها واما مفهوم الحروف فمن النسبة والاضافة الى شخص مخصوص ومعلوم ان مجازية
الجزء يستلزم مجازية الكل وقد تقرر في قواعد المعاني والبيان ان الاستعارة والفعل

وما يتعلق به وفي الحروف تبعية وفي الاسم اصلية والاستعارة الواقعة في الحروف انما هي واقعة
 في متعلق معناه فيقع في المصادر ومتعلقات المعاني ثم تتبعها يسرى في الافعال والصفات
 والحروف فعنى الاستعارة التبعية ان يكون المستعار فعلا او صفة او حرفا والمستعار له
 لفظا المنسب له لا المسمى به اذا تحققت هذا فاعلم انك اذا وجدت مثلا قتل زيد عمر وبعث
 ضربه ضربا شديدا ودفنت جميع اجزاء مفهومه فلا تجد المجازية الا في جزئه الحدت وهي
 تجازية الكل ولذلك نسمى الاستعارة في الفعل تبعية وفس عليه واستوضح منه حال المنسب
 والحروف واوضح من ذلك انه اذا اريد استعارة قتل لمفهوم ضرب لتسبيه قتل في سدة
 التأثر بسبب الضرب بالقتل ويستعار له القتل ويستق منه قتل فيستعار قتل بتبعية استعارة
 القتل وهكذا باقى المشتقات وبيان الاستعارة في الحروف هو ان معاني الحروف لعدم
 استقلالها لا يمكن ان يشبه بها لان المنسب به هو المحكوم عليه بمساركة المنسب له في امر
 فيجوز التشبيه فيما يعبر به عنه ويلزم بتبعية الاستعارة في التعبيرات الاستعارة في معاني
 الحروف وقد يكون جريان التشبيه في مصدر وفي متعلقه على السوية فيجوز اختيار كل من
 التبعية والمكنية كما في نطق الحمال بكذا واما المجردة والمرسحة فالاستعارة اذا عقيبت
 بما يلزم المستعار له فهي مجردة لجزءها عن روادف المعنى الحقيقي نحو رأيت اسدا له لبدوان
 لم تعقب بشئ من المستعار منه والمستعار له فهي مطلقة نحو رأيت اسدا واما الاستعارة ما
 باعتبار بنائها على التشبيه فهي خمسة انواع فان المستعار منه والمستعار له اما حسيان والجامع
 ايضا حسي نحو قوله تعالى واشتعل الرأس سيبا والطرفان حسيان والجامع عقلي نحو قوله تعالى
 اذا ارسلنا عليهم ريح العقيم او كل منهما عقلية وكذا الجامع نحو قوله تعالى من بعثنا من مرقدا و
 والمستعار منه حسي والمستعار له عقلي وكذا الجامع نحو قوله تعالى بل نقذف بالحق على الباطل
 فيدمغه فاذا هو زاهق والمستعار منه عقلي والمستعار له حسي والجامع عقلي نحو قوله تعالى
 انما طغى الماء والاستعارة ابلغ من الحقيقة لان الاستعارة كدعوى السمي بسمية وابلغ من التشبيه
 ايضا وابلغ انواعها التمثيلية ويلها المكنية والترسحة ابلغ من المجردة والمطلقة والترسح عندهم
 ذكر ما يلزم المستعار منه مع فهو في التصريح كية بمنزلة التخيلية في المكنية كالبات لاطفال المنية
 في نسبت المنية اظفارها والتخيلية ابلغ من الحقيقية والمراد من الابلغية افادة زيادة
 التاكيد والبالغة في كمال التشبيه والاستعارة وان كان فيها التشبيه فتقدير حرف التشبيه
 لا يجوز فيها والتشبيه المحذوف لا اداة على خلاف ذلك لان تقدير حرف التشبيه واجب في نحو
 زيد اسد يقصد به التشبيه تارة فاذا اداة مقدرة ويقصد به الاستعارة اخرى فلا تكون مقدرة
 فتدستعمل في حقيقته والاخبار عن زيد بما لا يصلح حقيقة قرينة صارفة الى الاستعارة فان
 قرينة صارفة على حذف الادة صرنا اليه والاشخى بين اضمار واستعارة والاستعارة ا

اولى فيصار اليها **كليات لابي البقاء** **تمت بعون الله الملك البقاء**
التمثيل هو ان يثبت القاعدة سواء كان مطابقا للواقع ام لا بخلاف الاستشهاد والتمثيل ايضا

ايضا ان يريد المتكلم معنى فلا يدل عليه بلفظ الموضوع له ولا بلفظ قريب منه وانما يأتي بلفظ هو بعد
من لفظ الارواف يصح ان يكون مثلا لفظ المعنى المرادف لقوله تعالى وقضى الامر ويات التمثيل في واسع
كلام الله ورسوله وفي كلام العرب ويطلق التمثيل على التشبيه مطلقا وكتب انفا سير مشحونة بهذا
الاطلاق ولا سيما الكشاف ويطلق ايضا على ما كان وجه التشبيه مركبا غير متحقق حسنا وهو مذهب
الشيخ وعلى ما كان وجهه مركبا غير متحقق لاحسا ولا عقلا وهو مذهب السكاكي وعلى ما كان وجهه
مركبا متحققا اولا وهو مذهب الجمهور فلكل ان يطلق على ما اختاره واعلم ان الخلاف المشهور
بين العلامتين في مجلس مير تيمور قد نساء من كلام جاراته العلامة في تفسير قوله تعالى
اولئك على هدى من ربهم واولئك هم المفلحون حيث قال فيه استعارة بتعنية على طريق
التمثيل لان الاستعارة التبعية مفردة والتمثيلية مركبة فلا وجه لكون المفرد على طريق المركب
فقال التقارن في طرفي التمثيل مفردان لان كل تشبيه تمثيلي اذا ترك فيه التشبيه وكان
استعارة تسمى استعارة تمثيلية فاذا كان الطرفان مفردين كانا ههنا مفردين ايضا
كذلك وقال السيد شريف ان طرفيه مركبان كما هو المشهور من الانتزاع مع انه
صرح في المفتاح بان اخصار الاستعارة التمثيلية فيما هو مركب من الطرفين ثم لا يخفى ان
نزاعهما لفظي كما حققه بعض المفسرين والتمثيلي اكثر من التشبيه في كل تمثيل تشبيه و
ليس كل تشبيه تمثيلا واذا لم يكن التشبيه عقليا يقال انه يتضمن التشبيه لا يقال ان فيه تمثيلا
وضرب المنل وان كان عقليا جازا لطلاق اسم التمثيل عليه وان يقال ضرب الاسم لكذا مثلا
يقال ضرب المثل للقران والحجوة للعلم والتمثيل للمحقق بالقياس هو اثبات حكم
في جزئي لوجوده في جزئي لمعنى مشترك بينهما وهو ضعيف لان الدليل واقم في المستدل
عليه اعني عن النظر في جزء غيره لكن يصلح لتطبيب النفس وتحصيل الاعتقاد **كليا لابي ابقاء**

والحق ان الاستعارة تمثيلية
ان كان وجه التشبيه
كان الطرفان مفردين او
مركبين

لفظي

المجاز هو اسم لما اريد به غير موضوعه لانه اتصال بينهما وهو مفعول بمعنى فاعل من جازا اذا تعدي
كالقول بمعنى الوالي لانه متعد عن معنى الحقيقة الى محل المجاز وقيل من قولهم جعلت كذا مجازا
الى جازتي اي طريقا فان المجاز طريق الى معناه وكل نسبة وضعت في غير موضعها بعلاقة فهي
مجاز عقلي تامه كانت او ناقصة سمي به تجاوزه عن مكانه الاصل بحكم العقل ويسمى ايضا مجازا
في الالفاظ وان كان يقع في النفي لان المجاز في النفي فرع المجاز في الالفاظ لان النفي ما يجعل
بمعنى الالفاظ لا يكون مجازا ويسمى ايضا اسنادا مجازيا باعتبار ان الاسناد بمعنى مطلق
النسبة ويقابل المجاز اللغوي المسمى بالمجاز في المفرد بمعنى ما ينسب الى الوضع الغير
الشرعي فيعم العربي والاصطلاحى واختلفوا في المجاز الاسنادي فمنهم من نفاه كالامام ابى
عمر بن الحاجب فهو عندهم من المجاز الافرادي ومنهم من جعل المجاز في المسند وهو قول
ابن الحاجب ومنهم من جعله المجاز في المسند اليه ويجعله من الاستعارة بالكتابة عما يصح
الاسناد اليه حقيقة والمسند هو قرينة الاستعارة وهو قول السكاكي والذين اثبتوه منهم